Journal Of the Iraqia University (75-10) July (2026)

ISSN(Print): 1813-4521 OnLine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

قياس العلة على الشرط وأثره في تكرار الأمر عند القاضي عبد الجبار وأبي الحسين البصري

ديارى عبد الله محمد أمين
جامعة السليمانية/ كلية العلوم الإسلامية/ قسم الشريعة
أ.د. كامران اورحمان مجيد
جامعة السليمانية/ كلية العلوم الإسلامية/ قسم أصول الدين

Measuring the cause over the condition and its effect on repeating the matter according to Judge Abdul Jabbar and Abu Al-Hussein Al-Basri

Diyari Abdullah Muhammad Amin
Department of sharia/ College of Islamic Sciences/ University of Sulaimani/ Kurdistan Region- Iraq
Prof. Dr. Kamaran Awrahman Majeed
Department of Fundamentals of Religion/ College of Islamic Sciences/ University of Sulaimani/ Kurdistan Region- Iraq
(kamaran.mageed@univsul.edu.iq)

الملخص:

العلة ومافيه رائحتها من أهم القضايا الشائكة التي تؤثر في عديد من المسائل النظرية ولها جوانب عديدة متشعبة في علوم مختلفة وحتى تصورها وتصويرها لم تسلم من شائبة الاختلاف، ومن المسائل الأصولية المهمة المتأثرة بهذه القضية مسألة إفادة الأمر التكرار، وممن تكلم في هذه المسألة وشارك في إثراء وتوسعتها أكثر القاضيان عبد الجبار الهمذاني وأبو الحسين البصري، ودراسة وتأصيل ما أدليا به من دقيق الأنظار وفق القواعد الفلسفية أو اللغوية عندهما إثراء الكلمات المفتاحية: القياس، العلة، الشرط، القاضي عبد الجبار، القاضي أبو الحسين، الأمر، التكرار. للنظر الأصولي وتأصيله وفقا لقواعد نظرية متبعة بغية بناء فروع أصولية أخرى متأثرة بهذا الأصل.

abstract:

The cause and what it smells like are among the most important thorny issues that affect many theoretical issues and have many complex aspects in different sciences, and even their conception and depiction have not been spared from the blemish of difference. Among the important fundamental issues affected by this issue is the issue of the benefit of the matter of repetition. Among those who spoke about this issue and participated in enriching and expanding it the most were the two judges Abdul-Jabbar Al-Hamadhani and Abu Al-Hussein Al-Basri Studying and establishing the accuracy of their views according to philosophical or linguistic rules enriches the fundamentalist view and establishing it according to theoretical rules followed with the aim of building other fundamentalist branches influenced by this origin.Keywords: analogy, cause, condition, Judge Abdul Jabbar, Judge Abu Al-Hussein, command, repetition.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين رب السماوات والأرضين، ولي عباده المصلحين، وصلى على نبينا محمد وعلى أبويه الكريمين إبراهيم وإسماعيل صلوات الله وسلامه عليهم وعلى آلهم أجمعين.فمن أهم القضايا في أصول الفقه وكذلك الحال في الفلسفة والمنطق هو قضية الشرط والعلة والسبب، ولكل من أرباب هذه الصناعات اصطلاح خاص في تتبع هذه المصطلحات وإنتاج المعارف وبناء المفاهيم وفقها، وممن لهم رسوخ وتقدم في فنون متعددة قاضي القضاة عبد الجبار الهمذاني والقاضي أبي الحسين البصري، فلهما عناية خاصة وتدقيق في استعمال هذه المصطلحات وبناء المفاهيم

والاستدلال عليها، ومن أمثلة هذا الاستعمال قياس العلة على الشرط في مسألة تكرار الأمر، ودراسة هذه الجزئية حرية بالبحث والتنقيب بغية الوصول إلى التحقيق الأتم في المسائل النظرية التي تؤثر في غيرها وتتأثر بها.

موضوع البحث:

موضوع المسألة بُحث قديما بل خص بالتناول وما نحن بصدده هو الإثراء المعرفي الواقع عند القاضيين في الرد على المخالفين مع توافقهما في الرأي في الإطار العام للمسألة.

منهج البحث:

نستخدم المنهج الاستقرائي والتحليلي في تناول المادة العلمية من إيراد أصل الاشكال ثم تناول طريق كل من القاضيين في معالجته ثم من جاء بعدهما من تناول الموضوع وبنى على منهجهما.هيكلية البحث: ينقسم البحث إلى مبحثين وأربع مطالب:المبحث الأول: ترجمة موجزة للقاضيين: وينقسم إلى مطلبين:المطلب الأول: القاضي عبد الجبار الهمذاني المطلب الثاني: القاضي أبو الحسين البصري المبحث الثاني: الدليل المبحوث عند القاضيين والاستدراك الواقع بينهما:المطلب الأول: ذكر الدليل مع طريقة القاضي عبد الجبار في دفعه ورد البصري المطلب الثاني: طريقة البصري والرازي في دفع الدليل واعتراض القرافي الأصفهاني عليهما.الخاتمة وتحتوي على أهم النتائج.

المبحث الأول: ترجمة موجزة للقاضيين: وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: القاضي عبد الجبار

نذكر في هذا المطلب ترجمة موجزة للقاضي عبد الجبار هو: عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن خليل الهمذاني الأسد اباذي الشافعي المعتزلي، قاضي القضاة، أبو الحسن،ولادته: لم تتحدث مصادر ترجمته سنة ولادته إلا صاحب هدية العارفين بسنة: ٣٥٩ [١]،(٩٦٩م) وتعقبه على هذا التاريخ عبد الكريم عثمان اعتمادا على ماذكر من ترجمة القاضي أنه عمر طويلا إلى تسعين سنة أو أكثر وأيضا على عدة قرائن أخرى مارجح لديه أن يخمن ولادة القاضي بين ٣٢٠-٣٢٥ من الهجرة[٢].ولا خلاف في مسقط رأسه مدينة همذان ومنطقة أسد آباد الواقعة قرب المدينة، وأما الهمدان بالدال والذال فلا فرق بينهما حولت الذال إلى الدال للتخفيف فقط وهمدان مدينة تأريخية المعروفة نسبه: لم يكن الرجل عربيا بل يجوز أن يكون أصله فارسيا .....أو غيرها. وفاته: عاش الرجل تسعين سنة ثم توفي مدينة الري بإيران الحالي وذلك في شهر ذي القعدة سنة(٤١٥هـ) الموافق لـ(١٠٢٥م) وقيل (٤١٦ هـ)[٣]، لم يحدد مصادر ترجمته سنة ولادته إلا صاحب هدية العارفين بسنة: ٣٥٩ [٤]، وتعقبه على هذا التاريخ عبد الكريم عثمان اعتمادا على ماذكر من ترجمة القاضي أنه عمر طويلا إلى تسعين سنة أو أكثر وأيضا على عدة قرائن أخرى مارجح لديه أن يخمن ولادة القاضي بين ٣٢٠-٣٢٥ من الهجرة[٥].وبدأ القاضي حياته العلمية وطلبه للعلم الشرعي مبكرا، ونشأ أول تنشئته على مذهب الأشعرية ثم بعد انتقاله إلى البصرة ومناظرة معتزليها انتقل إلى مذهب المعتزلة وأقام وقرأ عند: أبي إسحاق إبراهيم بن عياش وأيضا عند أبي عبد الله البصري أقام طويلا وأخذ منه وذاع صيته وانتشر مؤلفاته[٦].

شيوخ قاضي القضاة:

قاضي القضاة مع اشتهاره بالكلام وغوصه فيه إلا أن له مشاركة في الفقه والحديث، فمن أبرز شيوخه، منهم:

- أبو عبد الله الحسين بن علي البصري[٧].
- أبو إسحاق إبراهيم بن عياش البصري، وهو أول شيخ درس عليه قاضي القضاة أولا كما صرح به[٨].
- أبو العباس أحمد بن محمد بن سليمان الهروي[٩].

تلامذة قاضي القضاة:

يعتبر قاضي القضاة من أحد شيوخ المعتزلة إن لم يكن أولهم في رأس طبقة الحادي عشر من طبقات المعتزلة، ونظرا لنشاطه العلمي سواء كان مايؤلفه أو يمليه أو مايدرسه، وكثر طلابه سواء الذين أخذوا منه الكلام أو الحديث أو غيرهما من علوم، ومنهم على سبيل المثال:

- علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى[١٠].
- أبو الحسين محمد بن علي البصري[١١].
- أبو يوسف عبد السلام بن محمد القزويني[١٢].
- أبو رشيد سعيد بن محمد النيسابوري[١٣].

مؤلفات قاضي القضاة:

عرف قاضي القضاة بكثرة التأليف والإملاء في فنون كثيرة ولكن الأغلب ووافر الحظ كان للكلام، ومن أراد التوسع أو الإحاطة فكتب التراجم أو الدراسات المستفيضة حول القاضي قد يفي بغرضه، ولضيق المقام نذكر بعضا منها:

- النهاية
- العمد
- شرح العمد

ألف قاضي القضاة هذه الثلاثة في أصول الفقه[١٤] وهي في عداد المفقود إلا اللهم مانقل في الكتب الأصول نقولا أو نسبة.

- المغني في أبواب التوحيد والعدل[١٥]: وهو من الكتب التي أملاه قاضي القضاة[١٦]،
- شرح الأصول الخمسة: وهذا الكتاب أيضا من الكتب التي أملاه قاضي القضاة[١٧].
- المحيط بالتكليف[١٨].
- الأمالي الحديثية[١٩] .
- تثبيت دلائل النبوة[٢٠].

وكما سبق غرضنا في هذا المقام الاختصار قدر الإمكان، لذا لم نستوعب كافة كتب القاضي أو أكثرها.

المطلب الثاني: القاضي أبو الحسين البصري

هو محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي المتكلم، المعروف بأبي الحسين، من طبقة الثانية عشرة من طبقات المعتزلة، وأصحاب هذه الطبقة تعتبر من تلامذة قاضي القضاة عبد الجبار، ويوصف أتباعه بالحسينية[٢١]كتب التراجم لم ينقل لنا سنة ولادة أو نشأة القاضي، وبعض الباحثين[٢٢] خمن أنه مابين ثلاثين وأربعين من قرن الرابع الهجري بقرينة أنه ورد في ترجمته أنه "شاخ"[٢٣]!، ويكون عمر القاضي حينئذ مابين ١٠٦ سنة أو ست وتسعون سنة.وهذا الذي أتى به الباحث غريب جدا!!! كيف تعلق بلفظ (شاخ) وأن المراد منه معنى كبر ثم خمن عمر القاضي بهذه الأوهام لا الظنون حتى إلى ماخمن؟؟!وخمن المستشرق ديفيد توماس (David Thomas) سنة ولادة القاضي بأواخر القرن التاسع الميلادي تحديدا قبل٩٨٠ الميلادي /٣٧٠ الهجري بناء على أن القاضي أخذ كتاب الطبيعة للأرسطو سنة ١٠٠٤ ميلادي /٣٩٥ هجري[٢٤]، وهذا مبني على ماثبت من تاريخ فراغ نسخ الكتاب والتعليق عليها في صفر سنة ٣٩٥ الهجري[٢٥]، وهذا أقرب للصحة من الأول.ذكر المترجمون للقاضي شيوخا قليلين منهم:

- قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذاني المعتزلي[٢٦].
- أبو الحسين طاهر بن لبوءة البزار البصري[٢٧].
- أبو بكر هلال بن محمد بن محمد البصري[٢٨].
- أبو علي الحسن بن السمح[٢٩]، ذكره S.M.Stern في تحليلاته[٣٠] وأن القاضي وابن السمح ألفا باشتراك (شرح السماع الطبيعي) وهو شرح لكتاب (الطبيعة) لأرسطو[٣١].
- أبو الفرج عبد الله بن الطيب [٣٢].

وأما الطلبة والتلاميذ الذين أخذوا عن القاضي:

- أبو علي محمد بن أحمد بن عبد الله المعتزلي.[٣٣]
- أبو القاسم بن التبان[٣٤]، وجوز المستشرق جورج المقدسي أن يكون هو: ابنا لأبي عبد الله التبان المتكلم[٣٥].
- محمود بن محمد الملاحمي[٣٦]، واعترض محققوا أحد كتبه أن تلمذة ابن الملاحمي على القاضي موهوم لأنه عاش في القرن السادس والقاضي في الخامس الهجري.[٣٧]
- أبو القاسم عبد الواحد بن علي بن برهان.[٣٨]
- أبو عبد الله الحسين بن علي بن محمد الصيمري.[٣٩]

وأما كتب القاضي ومؤلفاته:

ألف القاضي تأليفات كثيرة منها:

- غرر الأدلة[٤٠].
- تصفح الأدلة[٤١].

- شرح العمد[٤٢] .
- شرح الأصول الخمسة[٤٣].
- المعتمد في أصول الفقه[٤٤].
- القياس الشرعي[٤٥].
- نقض الشافي في الإمامة[٤٦].
- نقض المقنع في الغيبة[٤٧].
- رسالة في جواز ظهور المعجزات على الصالحين وعلى الكذابين[٤٨].
- مسألة في تعلق الدليل بالمدلول[٤٩].

هذا ما تيسر لي من تقديم ترجمة وجيزة لسيرة ومسيرة القاضيين عبدالجبار وأبي الحسين البصري.

المبحث الثاني الدليل المبحوث عند القاضيين والاعتراض الواقع بينهما:

المطلب الأول: تمهيد وجيز بمصطلحي الشرط والعلة

هذه المسألة من دقائق مسائل أصول الفقه المختلفة وكثر فيها الأخذ والرد، والذي يعنينا في هذا المقام وانبنى عليه أحد أدلة القائلين بالتكرار هو القياس بين الشرط والعلة، لذا قد نشير إلى مفهومهما إشارة مفهمة إلى مبنى الدليل كي يتضح وجه الاستدراك.فالعلة كثر تعاريفها والاختلاف فيما بينها لاختلاف المشارب الكلامية والسلامة من دخول مذهب الخصم بقيود أقرب إلى الكلام منها إلى أصول الفقه في تجاوز مذهب الخصم في كثيرها، لذا نرجع إلى تعريف أقرب إلى أصول الفقه وأشبه بالمجمع عليه معناه.فعرف أبو الحسين العلة: "هي التي لأجلها يثبت الحكم".[٥٠]

وأما المفهوم الفلسفي للعلة (CAUSE): واقع وجود يقوم بفعل ... دون أن يفقد شيئا أو يتنازل عن شيء من طبيعته الخاصة، أو من قدرته على الفعل لاحقا. [٥١]و كون العلة تطلق على المؤثرة فقط في الاصطلاح الفلسفي، ومؤثرة وغيرها عند الأصوليين وكذا العلاقة بين السبب والعلة والخلاف فيما بينهم قد يتعلق به ماينبنى عليها من الآراء[٥٢]وأما الشرط المصطلح عليه في العرف الشرعي والعقلي والعرفي: فعند القرافي "الذي يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم"[٥٣] ، وأما عند الأرموي:" فهو ما يلزم من وجوده وجود آخر، مع أنه لا يلزم من عدمه عدمه، ولا يكون جزء سببه"[٥٤]، والمفهوم الفلسفي للشرط (CONDITION): " إثبات مايتوقف عليه الآخر، فإذا كان الأول فاسدا، كان الثاني كذلك".[٥٥]

وأما الشرط اللغوي والتعاليق يرادف مصطلح السبب عند الأصوليين على ماقرره القرافي[٥٦]، وتعريف الأرموي أقرب من التعريف الفلسفي.

المطلب الثاني: مناقشة أبي الحسين لجواب القاضي عبد الجبار

وبعد تشكل صورة المسألة في المطلب السابق، وهو تشبيه الشرط بالعلة، وأيضا توضيح منزع قاضي القضاة ماذهب إليه من اللغة.استدل الذاهبون إلى إفادة الأمر المعلق التكرار إلى تشبيه الشرط بالعلة أو القياس بينهما استنادا على وجه الشبه أو الجامع بينهما تكرار الحكم بتكرار العلة لأن الشرط آكد منها لذا أولى بالحكم من العلة، وعقب الرد على الدليل أبو الحسين البصري ونقل عن قاضي القضاة تفصيل الفرق بينهما[٥٧].ولقائل أن يقول: ما الجدوى من ذكر هذا الدليل مع أن أبا الحسين وقاضي القضاة متفقان في دفع الدليل يجاب عنه: بأن البصري نقل عن القاضي عبد الجبار في حد أو رسم الشرط: "هو المعقول الذي يتعلق به المشروط وإذا لم يكن [لم] يتعلق به المشروط".[٥٨]وهذا الكلام كأنه مبني على القياس الآنف ويؤنس بما ذكره القاضي: "والصحيح عندنا أنه . أي الأمر المشروط بشرط أو صفة . لايتكرر، إلا أن نعلم بدليل أن ذلك الشرط فيه كالعلة والدلالة فيتكرر بتكراره "[٥٩]، أو مرتبة أعلى من هذا القياس بأن بني على الخلاف الفلسفي في الفرق بين الشرط والعلة وتفسير الشرط بالمعنى الواقعي بأنه "ظرف يتوقف عليه ظرف آخر، فإذا كان الأول غائبا أو ملغيا، كان الثاني كذلك"[٦٠]، وهذا المعنى قريب جدا من كلام قاضي القضاة، وهذا المعنى مع أنه نقِد، ألجأ أصحاب الموسوعة الفلسفية التصريح بـ "إذاً لايوجد أي شيء تفسيري **explicative** في تمييز الشروط والعلل، إن الحكم التقويمي **appreciatif** (الخاص بأهمية الأشياء أو بمسؤولية الأشخاص)هو الذي يحدد حاليا استخدام هذه الكلمة أو تلك في الاستعمال الجاري"[٦١]وعودا على البدء؛ الدليل وكلام قاضي القضاة في الشرط مبنيان أو لهما وجه فلسفي عميق لانطول فيه، والتداخل بين الشرط والعلة وصعوبة التمايز بينهما له نصيبه وماذكرناه إشارة إلى ذلك. فنأتي على تحليل كلام قاضي القضاة واستدراك القاضي أبي الحسين البصري عليه من الجهة الأصولية.فحينما ذكر القاضي الشرط بأنه: "هو المعقول الذي يتعلق به المشروط، وإذا لم يكن [لم] يتعلق به المشروط" تعقب عليه البصري بأنه" يلزم عليه أن تكون العلة شرطا، وأيضا إن من لا يعرف الشرط لا يعرف المشروط".[٦٢]فإذا نظر إلى كلام قاضي القضاة حول الشرط يظهر منه تأثره إما بدليل من قاسوا بين العلة والشرط أو له وجها آخر فسنتناوله إن شاء الله.وأما في دفع الأول فذكر البصري الفرق بين العلة والشرط بأنه يقف عليه تأثير المؤثر

ولايلزم أن يتكرر معه المؤثر حتى يتكرر المشروط بتكراره، وكذلك يتكرر الحكم بتكرر العلة لأنها تحصل بيانا...، وجاز وجود الحكم مع فقد العلة لأنه يجوز أن تتخلف العلة علة أخرى، والشرط أيضا كذلك يجوز أن يخلفه شرط آخر لذا استويا من هذه الجهة[٦٣].وأما الباجي فأجاب: بأن العلة دلالة تقتضي الحكم لذا تتكرر الحكم بتكررها، والشرط ليس كذلك، لأنه لايقتضي الحكم بل مصحح له[٦٤].وأما الصنعاني أجاب: بأن الحكم يقتصر ثبوته على العلة، وثبوت المشروط لايقتصر على الشرط بل يحتاج إلى موجب وهو العلة[٦٥].وابن برهان أجاب: العلة موجبة للحكم وبينها وبين الحكم مناسبة وارتباط، والشرط ليس كذلك[٦٦].ولعل أحسن من تناول الموضوع ابن السبكي حيث لم يهمل الاستواء الذي ذكره البصري، وأجاب: بأن كون العلة والشرط من العلامات لذا يتحد الحكم؛ لايسلم لأن جهة اعتبار العلة علامة ليست كالشرط، فمعنى كون العلة علامة هو جعل الشارع إياها علامة وجود الحكم، وكون الشرط علامة ليست من هذه الجهة بل حتى إن وجوده لايدل وجود المشروط بل جهة اعتباره علامة انتفاء الحكم بانتفائه. فلا يلزم كونهما علامتين مع اختلافهما في جهة الاعتبار اتحادهما في الحكم[٦٧]فمن خلال ماذكر خاصة عن البصري في التساوي وكذلك ابن السبكي كذلك يظهر نوع ارتباط وحتى اتحاد في الجهة وأن دخول العلة في حد شرط وارد، ويكتفى بجواب البصري نفسه وكذلك السبكي في دفع الشطر الأول من استدراكه.وأما كون التزام العلة شرطا، على تعريف قاضي القضاة يتضح على ماسبق نقله عن الأرموي في تفسير الشرط بأن مايلزم من وجوده وجود آخر يظهر منه أن وجود الشرط مع وجود المشروط متغايران ولايتحدان بخلاف تعبير قاضي القضاة الموهم بالاتحاد.وأما الإلزام أن من لايعرف الشرط لايعرف المشروط على تعريف قاضي القضاة فغير ظاهر لأن عدم كينونة الشرط وعدم التعلق المشروط بهذا المعدوم كيف ترتب عليه أن من لايعرف الشرط لايعرف المشروط!!! .بل سبق النقل عنه نفسه جواز تخلف شرط لآخر مثله، فالمشروط إذا عدم شرطه وتخلف المعدوم شرط آخر، لايعني أنه في حال وجود المشروط تعلقه بهذا المعدوم بل يتعلق بالموجود، ولعل مراد قاضي القضاة بـ إذا لم يكن . أي الشرط . لم يتعلق به . أي بهذا الشرط المعدوم . لم يتعلق به المشروط. هذا الذي ذُكر. والله أعلم.

الخاتمة:

نستخلص هنا أهم النتائج:

- لبناء صورة أوضح ومتكامل عن ترجمة الأقدمين يحتاج إعادة النظر في تسطير السابقين والتنقيب في جهودهم خاصة في تراجم شحت كتب المصادر بالتفصيل فيها.
- في بعض الأحيان يتوسع المعاصرون ويتساهلون في التوصيف بالتلمذة وغيرها لذا دراسة مستنداتهم وأماراتهم ضرورية لتمييز المحقق من الموهوم.
- المصطلح الأصولي لمفاهيم الدراسة متأثر في بعض النواحي بالمصطلح الفلسفي وفي بعض النواحي له خصوصية خاصة عندهم يفارقون بها العرف الفلسفي.
- كلام القاضي عبد الجبار أقرب إلى الأسس الفلسفية ومبنية على عرفهم بخلاف كلام أبي الحسين الأقرب إلى اللغة والعرف الأصولي.
- تحقيق السبكي في المسألة يحل جوانب عدة من إشكاليات المسألة وأشبه مايكون جامعا لمسلكي القاضي عبد الجبار وأبي الحسين البصري في تناول المسألة.

مصادر البحث ومراجعه :

1. Abūl-Ḥusayn al-Baṣrī**:** David Thomas, Christian Muslim Relations 600-1500, BRILL, LEIDEN, link: referenceworks.brill.com/display/entries/CMRO/COM-24606.xml.
2. Ibn Al-Samh , S.M.Stern, Journal of the Royal Asiatic Society , Volume 88 , Issue 1-2 , April 1956 **.**
3. Ibn ʿAqīl et la résurgence de l'islam traditionaliste au XIe siècle (Ve siècle de l'Hégire)**:** George Makdissi. Beyrouth: Presses de l'Ifpo, 1963.

٤. إخبار العلماء بأخبار الحكماء: علي بن يوسف بن إبراهيم، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٥ م.

٥. تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ٢٠٠٢ م.

٦. التدوين في أخبار قزوين: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، تحقيق: عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ١٩٨٧ م.

٧. التمهيد في أصول الفقه: محفوظ بن أحمد بن الحسن، د.ت، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ٢٠١٦ م.

٨. سير أعلام النبلاء: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: حسين أسد وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٩٨٥ م.

٩. الشامل في الطب: محمد بن محمد بن أبي طالب، مخطوط محفوظ بمكتبة جامعة ملك سعود تحت رقم: ٥٠٢٨، ف ٥/١٧٧٩، ٦٧ ورقة.

١٠. شرح الأصول الخمسة: عبد الجبار بن أحمد، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، د.ط، د.ت.

١١. طبقات المعتزلة: أحمد بن يحيى بن المرتضى، تحقيق: سوسنة فلزر، دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ط، ١٩٦١.
١٢. الطبيعة (مع شروحه): أسرطوطاليس، ترجمة: إسحاق بن حنين، تحقيق: عبد الرحمن البدوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٢، ١٩٨٤ م.
١٣. عيون الأنباء في طبقات الأطباء: أحمد بن القاسم بن خليفة، تحقيق: نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ط، د.س.
١٤. الفائق في أصول الدين: محمود بن محمد الملاحمي، تحقيق: فيصل بدير العون، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، د.ط ، ٢٠١٠ م.
١٥. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة: أبو القاسم البلخي، القاضي عبد الجبار، الحاكم الجشمي، تحقيق: فؤاد سيد، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ط١، ٢٠١٧ م.
١٦. قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد الهمذاني: عبد الكريم عثمان، دار العربية، بيروت، د.ط، د.ت
١٧. القواطع في أصول الفقه: منصور بن محمد بن عبد الجبار، تحقيق: صالح سهيل علي، دار الفاروق، عمان، ط١، ٢٠١١ م.
١٨. الكاشف عن المحصول في علم الأصول: محمد بن محمود بن عباد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨ م.
١٩. المحصول: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن، تحقيق: طه جابر فياض، دار السلام، بيروت، ط٢، ٢٠١٩ م.
٢٠. المرجع في تاريخ علم الكلام: تحرير: زابينا شميتكة، ترجمة: أسامة شفيع السيد، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت، ط١، ٢٠١٨ م.
٢١. المعتمد في أصول الفقه: أبو الحسين محمد علي بن الطيب البصري، التقديم والضبط: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٥ م.
٢٢. المنية والأمل في شرح الملل والنحل: أحمد بن يحيى بن المرتضى، تحقيق: محمد جواد مشكور، دار الندى، بيروت، ط٢، ١٩٩٠م.
٢٣. نفائس الأصول في شرح المحصول: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، عمان، ط١، ٢٠٠٠ م.
٢٤. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم، طبع بعناية: وكالة المعارف بإسنطبول سنة: ١٩٥١م، صورته بالأوفست: دار النشر الإسلامية ومكتبة الجعفري التبريزي، طهران، ط٣، ١٩٦٧ م.
٢٥. الوافي بالوفيات: أبو الوفاء صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وآخرون، دار إحياء التراث، د.ط، ٢٠٠٠ م.
٢٦. المغني في أبواب التوحيد والعدل (الشرعيات): عبد الجبار بن أحمد، تحقيق: أمين الخولي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، القاهرة، د.ط، د.ت.
٢٧. موسوعة لالاند الفلسفية: أندريه لالاند، تعريب: خليل أحمد خليل، منشورات عويدات، بيروت، ط٢، ٢٠٠١م.
٢٨. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: حسن بن محمد بن محمود، د.ت، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.س.
٢٩. الفائق في أصول الفقه: محمد بن عبد الرحيم بن محمد، تحقيق: محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٥ م.
٣٠. تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١ م.
٣١. إحكام الفصول في أحكام الأصول: سليمان بن خلف بن سعد، تحقيق: عمران علي أحمد، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ٢٠٠٩ م.
٣٢. الوصول إلى الأصول: أحمد بن علي بن برهان، تحقيق: عبد الحميد علي أبو زنيد، دار الفاروق، عمان، ط٢، ٢٠١٧.
٣٣. الإبهاج في شرح المنهاج: علي بن عبد الوهاب السبكي وابنه تاج الدين عبد الوهاب بن علي، تحقيق: شعبان محمد اسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، ط٢، ٢٠١١ م.

هوامش البحث

(١) الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم، ١/ ٤٩٨.

(٢) عثمان قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد الهمذاني، عبد الكريم عثمان، ٢٢-٢٣، عثمان مقدمة أصول الخمسة، عبد الكريم عثمان، ١٣، وخمن الباحث في كتابه الأول مابين ٣٢٠-٣٢٢ على أبعد تقدير، ثم في مقدمة تحقيقه خمن مابين سنة ٣٢٠-٣٢٥.

(٣) الجشمي، ٣٦٥، ابن المرتضى، ١١٢، ابن المرتضى المنية، ٢٠٣، الخطيب البغدادي، ١٢/ ٤١٤، الذهبي، ١٧/ ٢٤٤.

(٤) البابانى، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم، ١/ ٤٩٨.

(٥) عثمان قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد الهمذاني، عبد الكريم عثمان، ٢٢-٢٣، عثمان مقدمة أصول الخمسة، عبد الكريم عثمان، ١٣، وخمن الباحث في كتابه الأول مابين ٣٢٠-٣٢٢ على أبعد تقدير، ثم في مقدمة تحقيقه خمن مابين سنة ٣٢٠-٣٢٥.

(٦) الجشمي، ٣٧٢.

(٧) الجشمي، ٣٧٢.

(٨) قاضي القضاة والجشمي، ٣٣٦، ٣٧٢.

(٩) الرافعي، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، ٤/ ٦٤.

(١٠) الجشمي، ٣٩٦.

(١١) المصدر نفسه، ٤٠١.

(١٢) الذهبي، ٦١٦/١٨.

(١٣) الجشمي، ٣٩٤.

(١٤) الجشمي، ٣٧٥، ابن المرتضى المنية، ص ٢٠٤.

(١٥) قام بتحقيقه عدة باحثين تحت إشراف طه حسين، ووصلوا إلى جزء العشرين إلا أن أجزاء (١،٢،٣،١٠،١٨،١٩) منها مفقودة.

(١٦) الجشمي، ٣٧٢، ٣٧٤.

(١٧) قام بتحقيق ونشر الكتاب أولا: عبد الكريم عثمان سنة (١٩٦٥ م)، وحققه بعده: سمير مصطفى رباب (٢٠٠١ م)، وثم إلياس الجلبي وترجمه إلى التركية (٢٠١٣ م)، وثم أيضا: أحمد عبد الرحيم سايح وتوفيق علي وهبة (٢٠١٤ م)، ووقع التشكيك في نسبة هذا المطبوع إلى قاضي القضاة، لظهور أمارات قوية تدل على أنه تعليق للإمام مانكديم ششديو، وللتوسع أكثر ينظر: محمد بن شرف الدين الحسيني مصادر علم الكلام، ١٩٠-٢٠٢.

(١٨) حقق أكثر من مرة من قبل: الجين يوسف و دنيال جيماريه (١٩٨٦ م)، يان بترس (١٩٩٩ م)، وهذا أيضا له علة قريبة من الكتاب السابق، وأن الكتاب اختصار أو جمع لكتاب قاضي القضاة من قبل أبي محمد الحسن بن أحمد ابن متويه، وكتاب القاضي في عداد المفقود.

(١٩) نشره مجلس حكماء المسلمين (٢٠٢٠ م).

(٢٠) قام بتحقيقه: عبد الكريم عثمان (١٩٦٦ م).

(٢١) الخطيب البغدادي، ٤/ ٣٦٨، الجشمي، المحسن بن محمد بن كرامة، ص ٤٠١، ابن المرتضى: أحمد بن يحيى بن المرتضى، ص ١١٨.

(٢٢) الخيري، جبريل محمد ابراهيم، المعتمد في أصول الفقه، أطروحة دكتورا مقدمة إلى كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢٣، ص ٢٨.

(٢٣) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ١٧/ ٥٨٧.

(24) Thomas, David Thomas, :referenceworks.brill.com/display/entries/CMRO/COM-24606.xml

(٢٥) أسرطوطاليس ترجمة إسحاق بن حنين، ١/ ٧٦.

(٢٦) ينظر مثلا: البصري، ٢/ ١٤٣، ٢٥٨، ٢٦٣.

(٢٧) الخطيب البغدادي، ٤/ ١٦٨.

(٢٨) المصدر نفسه.

(٢٩) القفطي، علي بن يوسف بن إبراهيم، ٣٠٢، ابن أبي أصيبعة، أحمد بن القاسم بن خليفة، ٣٢٧.

(30) S.M.Stern, p: 33,36-44 .

(٣١) أسرطوطاليس ترجمة إسحاق بن حنين، ١/ ٢٤-٢٥، ٧٦، ٧٧، ٤٨٥.

(٣٢) ينظر: أبو الخطاب، محمد بن محمد بن أبي طالب، لوحة: ٦٧، ابن أبي أصيبعة، ٣٢٤، شميتكة ١/ ٣٢٠.

(٣٣) الذهبي، ١٧/ ٥٨٧.

(٣٤) نفس المصدر.

(35) Makdissi, George, p: 409.

قام: محمد إسماعيل خليل بترجمة هذا الكتاب في ٣٥٤ صفحة واعتمد على طبعة عام ١٩٩٧التي تقع في ٢٦٩ صفحة باللغة الانجليزية، مع أن الكتاب حينما نشره المقدسي بالفرنسية في عام ١٩٦٣يقع في ٥٨٩ صفحة، ونظرا لذلك الاختصار في الطبعة الأنجليزية رجعنا إلى الطبعة الفرنسية ووثقنا المعلومة منها.

(٣٦) ابن المرتضى، ص ١١٩.

(٣٧) ينظر: ابن الملاحمي المعتمد، مقدمة الكتاب، ص المقدمة–د.

(38) Makdissi, p: 392.

(٣٩) ذكره شميتكة في تلامذة القاضي اعتمادا على المقدسي، ١/ ٣٢٤، ولكن حين المراجعة إلى بحث المقدسي إلى نفس الموضع ص ١٧٠:

Il fut le contemporain du grand maître du mu‘tazilisme à Bagdad, le ḥanafite Abū ’1-Ḥusain al-Baṣrī35, sur lequel il fit les prières funèbres.

المقدسي لم يذكر سوى المعاصرة وصلاة الصيمري على القاضي فقط دون التلمذة"، ولعل مرجع الوهم هو أن المقدسي حينما ترجم للصيمري ذكر شيوخه في الفقه والحديث ثم كتبه ثم أعقبه بأنه معاصر للقاضي أبي الحسين البصري وصلى على القاضي، فظنه شميتكة من ضمن شيوخ الصيمري.

(٤٠) الملاحمي، ص ١٧، ٤٦٦، الذهبي تاريخ، ٩/ ٥٦١.

(٤١) وجد قطعة من الكتاب قام بتحقيقه: ويلفرد مادلنغ، زابينا اشميتكة

Wiesbaden : Harrasowitz Verlag ،Deutschland ،.2006

(٤٢) طبع كتاب في مجلدين باسم شرح المعتمد بتحقيق: عبد الحميد علي أبو زيد، ولكن محقق كتاب المجزي ومحققا كتاب الواضح في أصول الفقه ذكروا أن المطبوع ماهي إلا قطعة من كتاب المجزي لأبي طالب الهاروني. ينظر للتفصيل أكثر: الهاروني، أبو طالب يحيى بن الحسين بن هارون، ١/ ٦٧– ٧٠، القزويني، ٥٨.

(٤٣) وجد قطعة من الكتاب في موضوع الإمامة، قام بالتحقيق والتعليق عليه:

Halil Ibrahim DELEN, Özkan ŞIMŞEK, Yusuf ARIKANE, “Ebü’l-Hüseyin El-Basrî’nin Şerhu’l-Usûli’l-Hamse’sinin İmamet Bölümü: Tahkik Ve İnceleme”. Tahkik İslami İlimler Araştırma ve Neşir Dergisi 4/1 (Haziran 2021), 111-201.

(٤٤) نشره وحققه: محمد حميد الله، وطبعه المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق، المجلد الأول ١٩٦٤، والثاني ١٩٦٥ ببيروت، وقدم للكتاب وضبطه: خليل الميس وطبعه دار الكتب العلمية عام ١٩٨٣، وحققه أيضا: أسامة عبد العظيم طبعه المكتبة الأزهرية عام ٢٠١٥وهما اعتمدا بالكلية على طبعة محمد حميد الله حسب توصيف الباحث جبريل محمد الخيري ص ١٦.

(٤٥) مطبوع في آواخر كتاب المعتمد.

(٤٦) الجشمي، ٤٠٢، ابن المرتضى المنية، ص ٢٠٩.

(٤٧) الجشمي، المصدر نفسه، ابن المرتضى المنية، المصدر نفسه.

(٤٨) ابن الملاحمي الفائق، ص ٣٧٤.

(٤٩) ابن الملاحمي، ص ٩٨.

(٥٠) البصري، ٢/ ٤٤٤.

(٥١) لالاند، ١/ ١٥٧.

(٥٢) العطار، حسن بن محمد بن محمود، ١/ ١٣٣.

(٥٣) القرافي، ٢/ ١٩٩.

(٥٤) الأرموي الفائق، ١/ ٣٣٠.

(٥٥) لالاند، ١/ ٢٠١.

(٥٦) الأزهري، ١١/ ٢١٢، القرافي، ٢/ ١٩٩.

(٥٧) البصري، ١/ ١٠٨.

[٥٨] البصري، ١/ ١٠٥، الأصفهاني، ٣/ ٣٠٨، ومابين المعقوفتين سقط من مطبوع كتاب المعتمد وأثبته الأصفهاني حينما نقل نص المعتمد والسياق يقتضيه.

[٥٩] الهمذاني، ١٧/ ١٢٤.

[٦٠] لالاند، ١/ ٢٠١.

[٦١] لالاند، ١/٢٠٢-٢٠٣.

[٦٢] البصري، ١/ ١٠٥، الأصفهاني، ٣/ ٣٠٨، ومابين المعقوفتين سقط من مطبوع كتاب المعتمد وأثبته الأصفهاني حينما نقل نص المعتمد والسياق يقتضيه.

[٦٣] البصري، ١/ ١٠٨.

[٦٤] الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد، ١/ ٣٤٠، الكلوذاني، ص ٨٤.

[٦٥] الصنعاني، ١/ ١٥٧.

[٦٦] ابن برهان، ١/١٤٧-١٤٨.

[٦٧] السبكي، ٢/ ٧٦٤-٧٦٥.